تأخير قضاء رمضان بعذر و بدون عذر

س : ما حكم الشريعة الإسلامية في رجل أخر قضاء رمضان إلى ما بعد رمضان لعذر، ورجل آخر أخره بدون عذر؟

ج : من أخره بعذر شرعي كالمرض ونحوه فلا حرج عليه؛ لقول الله سبحانه : ومن كان مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر. البقرة:185، وقوله سبحانه : فاتقوا الله ما استطعتم . التغابن:16

أما من أخر ذلك لغير عذر فقد عصى ربه، وعليه التوبة من ذلك مع القضاء، وإطعام مسكين عن كل يوم، مقداره نصف صاع من قوت البلد من أرز أو غيره، ومقداره بالوزن كيلو ونصف تقريبا، ويدفع ذلك إلى بعض الفقراء، ولو واحدا قبل الصيام أو بعده.

والله ولي التوفيق .

الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز